

Distr.
GENERAL

A/47/372
S/24420
12 August 1992

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس الأمن



الجمعية العامة

مجلس الأمن

السنة السابعة والأربعون

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون

البند ٦٩ من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ الإعلان الخاص

بتعزيز الأمن الدولي

رسالة مورخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٧ موجهة إلى
الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة
ال دائمة لألبانيا لدى الأمم المتحدة

تابع جمهورية ألبانيا والشعب الألمني باهتمام وقلق بالغ تطور الحالة في يوغوسلافيا سابقا . وهم يشاركون بالكامل في الجهد الذي تبذلها الدول الأوروبية والأمم المتحدة للتوصل إلى حل سلمي وديمقراطي للأزمة في يوغوسلافيا سابقا . وقد أعلنا وأكدا رسمياً مرة أخرى اعتراضنا على اللجوء إلى القوة واقتناعنا بأن ذلك لا يمكن أن يكون مطلقاً وسيلة لحل الأزمة اليوغوسلافية . وفي الوقت نفسه ، فإننا نؤيد أي جهد من أجل قيام حوار بين جميع الأطراف ، دون استثناء ، فيما يتعلق بمستقبل الشعوب اليوغوسلافية ، والحق في تقرير المصير ، واحترام حقوق الإنسان على أساس العادل الواردة في وثيقة هلسنكي الختامية وميثاق باريس لقيام أوروبا جديدة وغيرها من وثائق مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا وميثاق الأمم المتحدة .

ويساورنا قلق بالغ إزاء الخلافات الواضحة في تقييم مبررات مطالب وطلبات مختلف الشعوب في يوغوسلافيا سابقا ، على النحو الذي شهدته في وسائل الإعلام وفي إجراءات دبلوماسية معينة . وقد أكد الألبانيون ضرورة أن يتمتع جميع أطراف النزاع بالحق في نفس المعاملة . ومن العسير تفسير تأييد منح الاستقلال الذاتي الكامل أو حتى الاستقلال التام للصرب المقيمين خارج صربيا في حين يحرم الألبانيون ، الذين يشكلون ثلث عدد السكان في يوغوسلافيا سابقا ، من نفس هذه الحقوق . وإن أي استمرار لهذه السياسة التي تعدد حالياً غير متوازنة وغير عادلة من شأنه أن يضعف حدة النزاع ويحول دون السيطرة عليه .

. A/47/150

*

.../..

160892

140892

140892

92-37647

وتؤمن ألبانيا بأنه لا غنى عن مشاركة ممثلي شعب كوسوفا المنتخبين في مؤتمر لندن المعنى "بيوغوسلافيا" ، من أجل نجاح هذا المؤتمر وعودة السلم والاستقرار إلى المنطقة .

ولا جدال ، من الناحية القانونية ، في أن استبعاد الممثلين المنتخبين من كوسوفا من المؤتمر يعد انتهاكا للحقوق الأساسية لشعب كوسوفا . ومن الناحية السياسية ، فإن استبعاد ممثلي كوسوفا المنتخبين ، سيؤثر سلبا على تطلع المؤتمر إلى وضع إطار شامل لحل الخلافات والنزاعات المتراقبطة داخل جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية السابقة وحولها . كما أن استبعاد كوسوفا من المؤتمر واستثناء الحالة داخل كوسوفا من جدول أعمال المؤتمر ، يعني أنه لن يتم استئصال الأسباب الجذرية لقيام نزاعات أخرى ولكن غرسها على نطاق أوسع . والسؤال الآن لماذا ينبغي تحقيق مشاركة كوسوفا في مؤتمر لندن المعنى بيوغوسلافيا ؟

إن كوسوفا ، وهي كيان محدد إقليميا يقطنه سكان يتألفون من نحو 90 في المائة من عناصر إثنية ألبانية ، ظلل دائماً كيان مستقل ذاتياً منذ أقدم العصور . ويرجع تاريخ مركزها المستقل إلى عام ٢٩٧ قبل الميلاد . وحتى خلال فترة سيطرة الامبراطورية العثمانية ، كانت كوسوفا تشكل ولاية مستقلة ذاتياً . وبعد حل الامبراطورية العثمانية ، انفصلت كوسوفا عن ألبانيا بصورة مصطنعة ، ولكن تم الاعتراف في وقت قريب بمركزها ككيان مستقل له الحق في ممارسة حق تقرير المصير . وجاء هذا الاعتراف في عام ١٩٤٣ عندما شارك شعب كوسوفا ببسالة في الكفاح ضد الطفيفان النازي .

وتأكد استقلال كوسوفا الذاتي في المادة ٤ من إعلان "Jaice" الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٣ وفي الإعلانات التي اعتمدها مؤتمر التحرير الوطني المناهض للفاشية الذي عقد في بوجان في نهاية ذلك العام . وأصدر هذا المؤتمر ، الذي حضره ممثلون عن كوسوفا وصربيا والجبل الأسود (موتنينغرو) ومراقبون من البعثة العسكرية الأنكلوأمريكية في كوسوفا ، إعلانات أكدت ضرورة أن يتعاون جميع الأطراف في إلحاد الهزيمة بالطفيفان النازي . وفي الوقت نفسه ، أعلن أن مشاركة كوسوفا في هذا الكفاح ترمي أيضاً إلى تحقيق تقرير المصير بما في ذلك إمكانية الاستئصال وقبل ذلك .

وبعد انتهاء الحرب ، ظهر أن حكومة تيتو الديكتاتورية ترفض تحقيق هذا الطموح في تقرير المصير . وأدمجت كوسوفا في الاتحاد اليوغوسлавي . ومع ذلك ، من الجدير بالذكر أنه حتى حكومة تيتو وجدت أنه من الضروري إرغام ممثلي كوسوفا على الاعتراف بأنه تم الانضمام إلى الاتحاد سعياً وراء حق شعب كوسوفا في تقرير المصير . وهكذا فإنه حتى حكومة تيتو اعترفت بكونها كيان له الحق في تقرير المصير .

وظهر من جديد في وقت قريب مركز كوسوفا الخاص داخل هيكل الاتحاد اليوغوسلافي ، حيث احتفظت مرة أخرى بمركزها المستقل ذاتيا . وتم تعديل هذا المركز أخيرا عندما اعتمد دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية في عام ١٩٧٤ . وبموجب دستور عام ١٩٧٤ . كان مفهوم الاستقلال الذاتي واسعا جدا في الواقع ، حيث منع الأجهزة الدستورية ل Kosovo سلطة كبيرة في اتخاذ القرارات السيادية .

وعلى الرغم من أن الدستور يشير إلى Kosovo بوصفها جزءا من الأجزاء المكونة لصربيا . فإن من الواضح ، مع ذلك ، أن Kosovo أمة لها الحق في ممارسة حق تقرير المصير . ويوضح ذلك في الحكم الدستوري التالي الذي يقرر أن "الشعب العامل والأم والجنسيات ستمارس حقوقها السيادية في الجمهوريات الاشتراكية وفي الأقاليم الاشتراكية المستقلة ذاتيا وأنها ستمارس هذه الحقوق في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية عندما يحدد الدستور الحالي ذلك لمصلحتها المشتركة" . [دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، الجزء الاستهلاكي، الفرع الأول ، في Flanz و Blaustein ، دستور بلدان العالم ، الجزء الخاص بـ "يوغوسلافيا" في صفحة ٢٩ وآخرا] . وبعبارة أخرى ، فإن السيادة منوطة بالوحدات المكونة للاتحاد ولا تؤول إلا للهيأكل الاتحادية أو الهيأكل الأخرى في مناطق خصبة محددة في الدستور . والأقاليم المستقلة ذاتيا مدرجة بالتحديد في فئة الوحدات المكونة للاتحاد التي تتمتع بالسيادة . وهذه الحقيقة واردة أيضا في المادة ٤ ، التي تعرف الأقاليم المستقلة ذاتيا بأنها وحدات الإدارة الذاتية التي يحصل فيها الشعب العامل والأم والجنسيات على حقوقهم السيادية .

وتؤكد المادة ١ من الدستور بوضوح حق تقرير المصير لسكان الأقاليم المستقلة ذاتيا وطابع اتحاد الجمهوريات القائم على توافق الآراء والأقاليم المستقلة ذاتيا في الاتحاد ، ويرد ذلك أيضا في الأحكام الاستهلاكية التي تؤكد بوضوح حق "كل أمة في تقرير المصير بما في ذلك الحق في الانفصال" .

إن هذا الإقرار الواضح بمركز Kosovo بوصفها وحدة تتمتع بتقرير المصير لها طابع اتحادي مؤكدا ، في جميع الأجزاء الموضوعية من الدستور . ويمتد الاستقلال الذاتي ليشمل التشريع والسلطة التنفيذية والقضائية . بل أن للأقاليم المستقلة ذاتيا الحق في إنشاء "مصارف وطنية" [المادة ٢٦٢] ، وفرض الضرائب [المادة ٢٦٥] و "الموافقة" على المعاهدات ، موضع الاهتمام الخاص بهذه الأقاليم ، التي تتناوب علىها السلطات الاتحادية [المادة ٢٧١] ، وإقامة علاقات مع الوكالات والمنظمات التابعة للدول الأخرى ومع الوكالات والمنظمات الدولية [نفس المرجع ، والتعديل السادس والعشرون] وخلافه . وبالإضافة إلى هذه الحقوق الواسعة ، التي تتجاوز في الواقع الحقوق التي تتمتع بها وحدات كثيرة مكونة لاتحادات أخرى ، فإن الأقاليم المستقلة ذاتيا

ممثلة بالتساوي داخل الأجهزة المركزية للاتحاد ، بما فيها رئاسة الجمهورية الاتحادية [المادة ٣٢١] .

إن مركز الاستقلال الذاتي لكوسوفا ذي الطابع الاتحادي كان تعبيراً عن الحق في تقرير المصير الذي تتمتع به سكان كوسوفا . وهذا الحق الأساسي لشعب ما غير قابل للتصرف ؛ ولا يمكن إلغاء هذا الحق من جانب واحد عن طريق الأجهزة التابعة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، ومن باب أولى عن طريق السلطات في صربيا . ومع ذلك ، تسعى صربيا بصورة متزايدة ، منذ حوالي عام ١٩٨١ فصاعداً ، إلى التدخل في إدارة كوسوفا المستقلة ذاتياً . ففي عام ١٩٨٨ ، بدأت صربيا تعديل دستورها بغية إنهاء الاستقلال الذاتي لكوسوفا . وعلى الرغم من الإشارة إسمياً إلى كوسوفا بوصفها أحد أجزاء المكونة لصربيا ، فإن الدستور الاتحادي يوضح أن النظام الدستوري لكوسوفا قائم بالتوازي مع النظام الدستوري الصربي وليس في إطاره .

وحتى لو كان من المحتمل دستورياً تغيير مركز الجمهويات والأقاليم المستقلة ذاتياً ، إلا أنه من الواضح أن الإجراءات الصربية تعد انتهاكاً لدستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، وهو دستور تزعم صربيا أن تقاتل بشدة من أجل الحفاظ عليه إلى حد قيامها بغزو إقليمي كرواتيا وسلوفاكيا . ووفقاً لهذا الدستور ، لا يمكن إجراء أي تغيير في الدستور الاتحادي إلا عن طريق أجهزة الاتحاد ، لاسيما الجمعية العامة لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية [المادة ٢٨٢] . وبإضافة إلى موافقة الأجهزة الاتحادية ، تقتضي هذه التغييرات أيضاً موافقة المجالس التشريعية في الجمهويات الأخرى والأقاليم المستقلة ذاتياً بما فيها بالطبع المجلس التشريعي للجمهورية أو الإقليم المعنى المستقل ذاتياً [المادة ٢٩٨] .

إن أي محاولة لتقويض الدستور الاتحادي عن طريق اعتماد أحكام دستورية منحصرة داخل إحدى الجمهويات المكونة للاتحاد غير ذي موضوع قانوناً . وهذا مقرر بوضوح في المادة ٢٠٦ من دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية . ومن ثم فإن محاولات الصرب إنهاء مركز كوسوفا المستقل ذاتياً يعد باطلة قانوناً . ويتبين ذلك ، على سبيل المثال ، من احتفاظ كوسوفا بمركزها في رئاسة الجمهورية الاتحادية ، حتى بعد حدوث التغييرات القانونية المعلنة (على الرغم من تبادل تقلد هذا المركز بصورة فردية) .

وعلى الرغم من أن محاولات الصرب لتقويض مركز كوسوفا بوصفها أحد الكيانات المستقلة ذاتياً التي لها طابع اتحادي غير ذي موضوع قانوناً ، فإن سلطات بلغراد لجأت إلى أعمال العنف في محاولة لفرض حكم الصرب بالقوة في كوسوفا . ففي إطار إعلان حالة الطوارئ بصورة غير قانونية ، تستمر الانتهاكات الجسدية لحقوق الإنسان الأساسية بإصرار . وسعت سلطات الصرب إلى إلغاء الجمعية العامة لكوسوفا واستبدال رئاسة الجمهورية فيها .

وحاولت كوسوفا الرد على هذه الضفوط بتطبيق الإجراءات المنصوص عليها في الدستور الاتحادي . وقدمت استئنافا إلى محكمة الحماية الدستورية الاتحادية . غير أن المحكمة لم تتمكن من ممارسة أعمالها ، وحتى في الوقت الذي تم فيه حل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية لم تستطع حتى الآن إصدار أي حكم في هذا الشأن . ولمواجهة هذه الحالة الباعثة على اليأس ، اعتمدت الجمعية العامة لكوسوفا ، في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، دستوراً جديداً يستند إلى مبادئ تقرير المصير والمساواة والسيادة . وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ ، عندما بات حل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية وشيكا ، قام شعب كوسوفا ، الذي يتمتع بالسيادة وفقاً لدستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، بإجراء استفتاء على الاستقلال ممارسة لحقه في تقرير المصير . وكان لجميع قطاعات السكان بما فيهم أفراد الأقليات العرقية الحق في المشاركة في هذا الاستفتاء . وبالفعل من بين الذين لهم حق التصويت ، وشارك في الاقتراع ٨٧,١٪ : واحتار ٩٩,٨٪ في البالotة من أولئك المصوتيين الاستقلال .

وأجري انتخاب في ٤ أيار/مايو هذا العام بموجب أحكام الدستور ، أسفر عن إنشاء هيئة تمثيلية لتقديم هذه المذكرة بالنيابة عن شعب كوسوفا . وكان عدد المصوتيين المسجلين ٤٣٢ ٨٥٣ فرداً من بينهم ٢٥٧ ٧٦٢ شاركوا في التصويت . وكانت الانتخابات مفتوحة لجميع الأحزاب بما فيها تلك التي تمثل الأقليات الإثنية (بموجب النظام الانتخابي لكوسوفا ، يكفل التمثيل للأقليات الإثنية وفقاً للنسبة المئوية للسكان والتوزيع النسبي .

وشأن الاستفتاء ، تمت مراقبة الانتخابات دولياً . ورغم محاولات الصرب التدخل في الاقتراع ، فقد وصفت الانتخابات بأنها نزيهة عموماً . وحصلت الرابطة الديمقراطية لكوسوفا على ٦٦ في المائة من المقاعد في البرلمان (٩٦ نائباً) ، وبذلك ظهرت أقوى الأحزاب . وانتخب الدكتور إبراهيم روجوفا من ذلك الحزب رئيساً للجمهورية بتأييد معظم الأحزاب الأخرى بما فيها الحزب الإسلامي لجبهة العمل الديمقراطي وحزب الشعب التركي .

ورفض ممثلو كوسوفا المنتخبون إدماج كوسوفا في بقية "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية" .

إن كوسوفا كيان ينفي بالمعايير المتعلقة بتقرير المصير حتى تلك التي وضعتها لجنة تحكيم "بادينتر" التي تعمل تحت سلطة مؤتمر السلم التابع للمجموعة الأوروبية . وهي وحدة ذات حجم كبير محددة إقليمياً . وسكانها البالغ عددهم ٢ مليون نسمة مساو تقريباً في العدد مع سكان بعض الجمهوريات اليوغوسلافية الأخرى السابقة . ويكون السكان من أغلبية ساحقة لشعب مميز إثنياً تولى إدارة شؤونه ذاتياً لفترة كبيرة من الزمن .

إن شعوب كوسوفا ، ممارسة لحق تقرير المصير غير القابل للتصرف ، قد أكدوا هويتهم القانونية المستقلة ، وهي هوية قائمة بالفعل داخل هيكل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية . وأصبح من الضروري تطبيق حق تقرير المصير في هذا السياق عندما أخلت صربيا بالتوافق الدستوري داخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية الذي يعطي كوسوفا مركزاً متساوياً داخل الاتحاد . والواقع أن صربيا ما زالت تسعى إلى تحويل كوسوفا من كيان ذي طابع اتحادي له حق تقرير المصير إلى مجرد منطقة إدارية مستحقة في ذلك بحقوق شعب كوسوفا .

إن القمع العنيف لحق شعب ما في تقرير المصير يرقى إلى حد الانتهاك الجسيم للقانون الدولي بل ربما يعد جريمة دولية . ولشعب كوسوفا الحق قانونياً وأدبياً في أن يعبر بوضوح عن آرائه وأن يستمع إليه الآخرون وجعل محتنوم معروفة لدى الجميع .

إن شعب كوسوفا قبل ، عن طريق ممثليه ، جميع الشروط المتعلقة بالاعتراف التي وضعتها المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء . فقد قاموا بما يلي :

(أ) تأكيد الالتزام بمجموعة واسعة من حقوق الإنسان وحقوق الأقليات والفتات على النحو الوارد في الفصل الثاني من مشروع اتفاق كارشنون بشأن يوغوسلافيا في بيان مجلس البرلمان الأوروبي الصادر في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ بشأن الاعتراف بالكيانات اليوغوسلافية السابقة :

(ب) الإعراب عن رغبتهم وتعلّمهم للمشاركة بنشاط وبصورة بناء في نجاح أي محادثات أخرى مقبلة للسلم :

(ج) تأكيد التزامهم بمبدأ حرمة الحدود والإعلان عن عدم وجود أي مطالب إقليمية أياً كانت تجاه الدول المجاورة وعزمهم على عدم المشاركة في أنشطة دعاية معادية للبلدان المجاورة ، بما في ذلك استخدام تسميات تعني مطالبات إقليمية :

(د) تأكيد رغبتهم في الانضمام إلى جميع الاتفاقيات الدولية الملائمة المطبقة عالمياً ، لاسيما معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والصكوك الأخرى ذات الصلة المتعلقة بصيانة السلم والأمن الدوليين وتنزع السلاح :

(هـ) الموافقة على تسوية جميع المسائل المتعلقة بخلافة الدولة والمنازعات الإقليمية عن طريق الاتفاق بما في ذلك اللجوء إلى التحكيم حسب الاقتضاء .

وحتى لو كانت الدول والكيانات الأخرى غير مستعدة رسميا في الوقت الراهن للاعتراف بالمركز الجديد لكوسوفا ، إلا أنه لا يمكن الإنكار بأن وضع كوسوفا ، بوصفها وحدة ذات طابع اتحادي مستقلة ذاتيا في السابق داخل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية ، مرتبطة ارتباطا وثيقا بالتسوية الشاملة للأزمة اليوغوسلافية . وأن عدم دعوة ممثلي كوسوفا المنتخبين للمشاركة في حل هذه الأزمة شأنه أن يؤدي إلى زيادة الشعور بالإهمال واليأس داخل كوسوفا . وقد يؤدي استمرار العنف غير المكبوح لإخماد حقوق شعب كوسوفا إلى انفجار الحالة في المنطقة بأسرها . ولا يمكن تجنب الوصول إلى نتيجة بهذه التجاهل المشكلة .

وأعدو ممتنا كثيرا لو تفضلتم بعميم نص هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٦٩ من جدول الأعمال المؤقت ومن وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) صوكول نيكاج
القائم بالأعمال المؤقت

- - - - -